mroftalp htehaB ni knil muideM

)22(برنامج مجالس الفقه)حلقة مفهرسة(| إذاعة القرآن الكريم | الشيخ أ.د سعد الخثلان

سعد الخثلان

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انما العلم بالتعلم والفقه بالتفقه ومن يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما يخشى الله من عباده العلماء اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية - 00:00:01

تقدم مجالس الفقه برنامج حواري تناقش فيه الموضوعات الفقهية باسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه الفقه مجالس الفقه تنفيذ محمد ابن سعد الفرشاوي الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:00:29

حياكم الله ايها الاخوة المستمعون والمستمعات في برنامجكم مجالس الفقه مجالس الفقه برنامج يذاع عبر اثير اذاعة القرآن الكريم نتذاكر فيه شيئا من مسائل الفقه واحكامه ونوازله يصحبنا في ذلك - 00:01:03

فضيلة شيخنا الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان استاذ الفقه بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية ورئيس الفقهية السعودية فباسمي وباسمكم جميعا نرحب بشيخنا فمرحبا بكم. حياكم الله وبارك فيكم وحيا الله الاخوة المستمعين - 00:01:20

احسن الله اليكم. شيخنا الحديث في هذه الحلقة سيكون اه عن نوازل فقه الاسرة وبعظ المسائل المعاصرة المتعلقة بهذا الباب وقد استجدت نوازل عديدة في فقه الاسرة من ابرزها مسألة جاءت مع تطور الطب وتقدمه في - 00:01:39

المتأخرة وهي ما يتعلق باكتشاف اه الجنين وبعض التفاصيل المتعلقة به ومما يرتبط بذلك ان الطب في هذه الازمنة بدأ يعني يكتشف آآ اه سلامة هذا الجنين هل هو سليم من ناحية الخلقة - 00:02:01

اوليس كذلك فنشأت من ذلك مسألة وهي حكم اسقاط هذا الجنين اذا تبين او ثبت اه انه مشوه خلقيا ابتداء ما حكم اه يعني الدخول في هذه المسألة والسؤال عنها تطلب الكشف عن حقيقته - 00:02:21

الجنين وعن صحته ثم بعد ذلك ندخل في مسألة الاسقاط. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى به بهديه الى يوم الدين اما بعد - 00:02:40

ففي الوقت الحاضر اه مع تقدم الطب وتقدم الاشعة التي اصبح اه يعرف عن طريقها حتى الخلايا وحتى الاشياء التي لا ترى بالعين المجردة فما بالك بالنظر الى حالة الجنين - 00:02:53

مع هذا التقدم الطبي اصبح يمكن معرفة تشوه الجنين عن طريق الاشعة وان الاطباء يقدرون حل سيولد هذا الجنين مشوها ام لا عن طريق الاشعة بانواعها ولذلك اذا قرر الاطباء بان هذا الجنين - 00:03:11

سيولد مشوها وما يتبع ذلك من اعباء كبيرة على اسرته وآآ هنا يرد السؤال من الوالدين ومن الاسرة هل يجوز اسقاطه في هذه الحال هل يجوز اسقاط هذا الجنين الذي قدر الاطباء بانه سيكون اذا ولد سيولد مشوحا هل يجوز اسقاطه ام لا - 00:03:31

هذه تعتبر من النوازل باعتبار التقدم الطبي و الاشعة التي يستطيع من خلالها الاطباء ان ان يعرفوا تشوه الجنين. كان هذا غير معروف من قبل وقبل ان اتكلم عن عن حكم هذه المسألة - 00:03:57

اشير الى يعني مسائل مهمة لابد من التقديم بها. جميل. اولا نفخ الروح الانسان مكون من جسد وروح ولا يكون انسانا حتى تنفخ فيه

الروح اما قبل نفخ الروح فيه - 00:04:14
لا زال نطفة او علقة او مضغة قطعة لحم. نعم. لا يعتبر انسانا لا يقال انه انسان الا اذا نفخت فيه الروح والروح من عالم اخر ليس من عالم المادة - 00:04:30
لا يستطيع البشر ان يعرف كونه ولا حقيقته. الله ولهذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح توقف انزل الله عز وجل قوله ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتيتم من العلم الا قليلا. هذه الروح امرها عجيب - 00:04:46
ولا يعرف البشر عنها شيئا ولا يدرى اين موقعها من من الجسد يعني لو قطعت يد انسان ورجلاه اين موقع الروح امرها عجيب المهمة تنفخ الروح لان هذا يترتب عليه - 00:05:01
بعض احكام هذه المسألة نفخ الروح لا يمكن ان يعرف عن طريق الاطباء ولا عن طريق العلوم المادية نفخ الروح انما يعلم عن طريق الوحي وقد جاء في الصحيحين من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين - 00:05:16
يوم نطفة ثم علقة مثل ذلك ثم مضت مثل ذلك اربعون واربعون واربعون اصبحت مئة وعشرين اي اربعة اشهر ثم يرسل اليه الملك ويؤمر بنفخ الروح فيها لاحظ يعني هذا مهم جدا. نعم. من هذا الحديث - 00:05:37
ويؤمر بنفخ الروح فيه ويؤمر بنفخ الروح فيه ويؤمر باربع كلمات بكتب رزقه سبحان الله اول ما يكتب رزق الانسان رزقه الانسان مكتوب لا يمكن ان يزيد ولا ولا ينقص عما كتب الله له. فيؤمر بكتب رزقه واجله. اجل الانسان ايضا مكتوب - 00:05:54
لا يمكن ان يزيد عن الاجل الذي كتبه الله دقيقة ولا ان ينقص عنه دقيقة. الله اكبر وعمله وشقي او سعيد فهذا الحديث يدل دلالة ظاهرة على ان نفخ الروح انما يكون بعد اربعة اشهر - 00:06:14
بعد مئة وعشرين يوما لكن هذا الحديث يشكل عليه ما جاء في صحيح مسلم. حديث حذيفة ابن اسيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعدما تستقر في الرحم باربعين او خمس واربعين هكذا لفظ الحديث - 00:06:30
فيقول يا ربي اشقي او سعيد؟ فيكتبان فيقول اي ربي ذكر او انثى فيكتبان ويكتب عمله آآ رزقه واجله ثم تطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص هذا الحديث من جهة الصناعة الحديثية في صحيح مسلم حديث صحيح. نعم - 00:06:48
وفيه ان هذه الكتابة تكون بعد اربعين او خمسة واربعين يوما بينما حديث ابن مسعود اه يكون ذلك بعد مئة وعشرين يوما فكيف التوفيق بينهما؟ تكلما عن هذا العلماء ومن ابرز ما تكلم الامام ابن القيم رحمه الله - 00:07:08
وجمع بين هذين الحديثين قال فاجتمعت هذه الاحاديث والاثار على تقدير رزق العبد واجله وشقاوته وسعادته وهو بطن امه واختلفت في وقت هذا التقدير ففي حديث ابن مسعود انه يقع بعد مئة وعشرين يوما من حصول النطفة في الرحم - 00:07:24
بحديث حذيفة انه يكون بعد اربعين او خمسة واربعين يوما قال ابن القيم كثير من الناس يظن التعارض بين الحديثين ولا تعارض بحمد الله وان الملك الموكل بالنطفة يكتب ما قدره الله على رأس الاربعين الاولى - 00:07:43
حتى يأخذ في الطور الثاني وهو العلقة ان الملك الذي ينفخ فيه الروح انما ينفخها بعد الاربعين الثالثة يعني بعد مئة وعشرين يوما وهذا تقدير بعد تقدير هذا تقدير غير التقدير الذي - 00:08:01
كتبه الملك الموكل بالنطفة فيقدر الله سبحانه شأن النطفة حين تأخذ في مبدأ التخليق وهو العلق ويقدر الله شأن الروح حين تتعلق بالجسد بعد مئة وعشرين يوما فهذا تقدير ثم بعد تقدير فاتفقت احاديث النبي صلى الله عليه وسلم وصدق بعضها بعضا - 00:08:15
مراد الامام ابن القيم رحمه الله بهذا الكلام. نعم انه بعد اربعين يوما يكون هناك تقدير بكتب رزق الانسان واجله وعمله وشقي او سعيد وانه بعد مئة وعشرين يوما يكون ايضا هناك تقدير اخر هو تقدير بعد تقدير - 00:08:34
ولا منافاة بينهما كما انه يسبق ذلك ايضا تقدير وهو المذكور في قول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب مقادير كل شيء قبل ان يخلق السماوات والارض بخمسين - 00:08:51
الف سنة رواه مسلم كما انه ايضا في ليلة القدر يكون فيها تقدير يفرق كل امر حكيم امرا من عندنا. انا كنا مرسلين فلا نوفى المنافاة

بين هذه النصوص وان هذا تقدير بعد تقدير - 00:09:05
فمن جهة تقدير الرزق والاجل والعمل وشقي وسعيد هذا لا منافاة به. يقال في الجواب تقدير بعد تقدير. لكن الشأن والذي يهمنا هنا هو نفخ الروح احسنت نفخ الروح نفخ الروح هل ذكر في حديث حذيفة يا ابن السيد نفخ الروح - 00:09:20
لم الجواب لا لم يذكر طيب هل ذكر في حديث ابن مسعود؟ نعم ذكر ذكر وانه بعد مئة وعشرين يوما وعلى هذا فنفخ الروح انما يكون بعد مئة وعشرين يوما - 00:09:36
قول من قال انه يكون بعد اربعين يوما هذا لا دليل عليه. الا حديث حذيفة وحديث حذيفة لم يذكر فيه اصلا نفخ الروح انما ذكر فيه هذه التقديرات وكما قال ابن القيم هذا تقدير بعد تقدير - 00:09:48
فنخلص من هذا وهذا مؤثر في الحكم ومؤثر في الفتوى ومؤثر في امور كثيرة. يترتب عليه مسائل كثيرة وهو ان نفخ الروح انما يكون بعد مئة وعشرين يوما يعني بعد اربعة اشهر - 00:10:01
وعلى هذا يأتي الكلام بعد ذلك يعني عن تفريعات المسألة لكن احسن الله اليكم قبل ذلك يعني هناك مسألة وهي يعني يفهم من هذا الكلام السابق ان التقدير او بداية التقدير يكون سابقة للنفخ في الروح. فيكون التقدير ويأتي النفخ في الروح بعد ذلك. نعم هذا صحيح تقدير سابق. نعم. كما ان هناك - 00:10:17
تقدير سابق قديم. جميل. ان الله كتب مقادير كل شيء قبل ان تخلق السماوات والارض خمسين الف سنة ايضا اول ما خلق الله القلم قال اكتب قال بما اكتب قال بما هو كائن الى قيام الساعة - 00:10:38
فلا منافاة بين هذه النصوص يقال هذا تقدير بعد تقدير لكن الشأن في نفخ الروح جميل نفخ الروح يكون بعد مئة وعشرين يوما. اه المسألة الاخرى شيخنا احسن الله اليك. متى يبدأ حساب هذه المدة - 00:10:51
فهل يبدأ من حين انقطاع دم الحيض عن المرأة او من حين اكتشاف وجود هذا الحمل في الرحم. احسنت هذا سؤال مهم وسؤال جيد كثير من الاطباء يحسبون مدة الحمل - 00:11:05
من اول يوم من اخر حيضة من اخر دورة الشرعية للمرأة قبل الحمل هكذا يحسبونها. اول يوم من اخر حيضة للمرأة قبل الحمل وهذا الحساب يعني غير مقبول من الناحية الفقهية - 00:11:19
الشرعية غير مقبول لان المرأة لم تحمل بعد كيف يحسب من اول يوم من اخر حيضة وانما حساب الحمل الصحيح من حين التقاء الحيوان المنوي بالبويضة. جميل. هنا تبدأ المدة - 00:11:33
كيف يمكن ان يعرف الاطباء ذلك؟ ذكر بعض المختصين انه يمكن عن طريق الاشعة فوق الصوتية يمكن معرفة ذلك لكن اما بالحساب الالي والحساب اليدوي من اول يوم لاخر حيضة هذا غير مقبول من الناحية الشرعية - 00:11:45
لكن الحسبة الصحيحة للحمل ان تكون من التقاء الحيوان المنوي بالبويضة فيحسب مئة وعشرون يوما والان عن طريق الاشعة يمكن معرفة ذلك عن طريق الاشعة يمكن معرفة ذلك. وعلى هذا فينبغي عند الاعتماد - 00:12:01
يعني عند مسألتنا مسألة الاسقاط وما يتعلق بها آآ الا يكون الحساب بالطريقة الاولى اول يوم ناخذ حيضة وانما يكون عن طريق الاشعة آآ التي تضبط ذلك بدقة من حين نشأة الحمل وبداية الحمل. احسن الله اليكم. اذا يفهم من هذا ان الحساب الشرعي الصحيح متأخر عن الحساب الطبي - 00:12:17
اذا قلنا ان الحساب الطبي هو بهذه الطريقة من اول يوم ناخذ حيضة فنعم متأخر. ولذلك ينبغي للاطباء المسلمين ان يراعوا هذا لان بعض الاطباء عندما تأتي اليه المرأة ويأتي زوجها ويكون هناك تشوه او يكون هناك مسائل شرعية ويسألون عن عن عمر الحمل - 00:12:37
يبدأ بحسبة ذلك من اول يوم لاخر حيضة هذه هذا غير مقبول من الناحية الشرعية. جميل. حساب الحمل الصحيح من التقاء الحيوان المنوي بالبويضة وينبغي الاطباء المسلمين يعني ان ان يكون لهم عندهم آآ وعي بهذا يعني بهذا بهذا المعنى الشرعي اقصد. جميل. بهذا المعنى الشرعي لانهم يأخذون هذه الاشياء عن غيرهم من - 00:12:55

طبا في بلاد الغرب وغيرها. لكن اه الطبيب المسلم والطبيبة المسلمة ينبغي ان يعرف هذه المسألة ان يعرف ان ان اه الحمل انما يحسب من حين التقاء الحيوان المنوي بالبويضة ولهم في هذا طرق يستطيعون من خلالها ان يعرفوا يعني نحن نبين لاطباء الطريقة جميل طريقة - 00:13:15

من من التقاء الحيوان المنوي ببويضة. كيفية ذلك هذا يرجع الاطباء والمختصين والفنيين واصحاب ايضا اطباء الاشعة ونحو ذلك. احسنت قبل ان ان ان ادلف للمسألة يعني اسقاط الجنين مشوه يعني كقاعدة عامة - 00:13:35

اه لا يلجأ لاسقاط الحمل في اختلاف مراحله الا لمبرر شرعي وفي حدود ظيقة جدا حتى في طول الاربعين لا بد من مبرر شرعي اما اسقاط الحمل خشية المشقة بتربية الاولاد - 00:13:52

او العجز عن تكاليف معيشتهم او الاكتفاء بما لديه لدى الزوجين من اولاد هذا لا يعتبر مقبولا شرعا لا يعتبر مبررا شرعيا فلابد ان يكون هناك تبرير مقبول كتشوه الجنين مثلا او نحو ذلك - 00:14:07

نأتي بعد ذلك لحكم آآ الاسقاط اذا كان الحمل قد نفخت فيه الروح لكن احسن الله اليك نعم قبل ذلك هنا مسألة قد يكون لها علاقة بالحكم اه كلام الاطباء في مثل هذه المسائل التي يذكر فيها خبرا - 00:14:24

هل هو محمول على اليقين او محمول على الظن او هو متفاوت من حالة الى حالة؟ هو متفاوت من حالة الى حالة خاصة اذا اتفق اكثر من طبيب على امر معين يعني في الغالب انه يكون صحيحا اذا اتفق اكثر من طبيب - 00:14:42

اه ليس بينهم يعني آآ ارتقاء بحيث لا يؤثر بعضهم على بعض. واتفقوا على رأي معين وفي الغالب انه يكون صحيحا لكن يبقى ايضا في دائرة الظن يعني لا يصل الى درجة القطع. احسن الله اليكم - 00:14:59

اه اذا كان الحمل قد نفخت فيه الروح بلغ مئة وعشرين يوما فاكثر فهذا انسان مكون من جسد وروح فلا يجوز اسقاطه حتى لو قال الاطباء بانه اذا ولد سيولد مشوها خلقيا - 00:15:15

لان هذا انسان واسقاطه في هذه الحال قتل لانسان آآ لا يجوز التعدي على هذا الانسان وقتله باعتبار بحجة انه اذا ولد سيولد مشوح فالله تعالى هو الذي خلقه وهو الذي - 00:15:32

يتكفل برزقه فاسقاطه في هذه الحال يعتبر قتل نفس ويترتب عليه ما يترتب على قتل النفس من احكام سواء كان ذلك بالنسبة للطبيب الذي يسقط او بالنسبة لمن طلب منه ذلك من الوالدين - 00:15:48

اذا بلغ مئة وعشرين يوما فهو نفس محترمة معصومة يجب احترامها ولا يجوز التعدي عليها ولا يجوز اسقاطها لا يجب اسقاط هذه النفس لكن ترد علينا مسألة مشكلة وهي اذا بلغ الحمل مئة وعشرين يوما - 00:16:04

لكن بقاؤه في خطر مؤكد على حياة امه قرر الاطباء بانه اه اذا بقي ففي خطر مؤكد على حياة امه يعني اما ان تعيش الام او يعيش هذا الجنين فما الحكم - 00:16:21

هل يقال بجواز الاسقاط حفاظا على حياة الام او يقال انه قد بلغ مئة وعشرين يوما وهذا انسان فلا يجوز اسقاطه لاستبقاء غيره هذه المسألة الحقيقة من المسائل المشكلة وللعلماء فيها قولان - 00:16:36

الاول انه لا يجوز اسقاطه حتى ولو كان فيه خطر محقق ولو ماتت امه بذلك قالوا ما دام انه قد نفخت فيه الروح فلا يحل اسقاطه لانه لا يجوز ان - 00:16:54

اه تقتل نفس لاستبقاء نفس اخرى واسقاطه بعد مئة وعشرين يوما هو قتل نفس على ذلك فيقولون امره الى الله يعني هذا لا لا يجوز اسقاطه واما كون امه تموت او لا تموت فيعني هذا اذا ماتت فهذا اجلها - 00:17:08

فلا يجوز اسقاطه آآ في هذه الحال لانهم قالوا ان هذا قتل لانسان من اجل استبقاء انسان اخر القول الثاني وذهب اليه اكثر العلماء المعاصرين وهو الذي اذ صدر به قرار - 00:17:28

اه المجمع الفقهي برابط عالم اسلامي انه اذا قرر الاطباء الموثوقون بان بقاء الجنين فيه خطر مؤكد على حياة امه وانه سوف يتسبب في موتها لو بقي بعد استنفاذ كافة الوسائل لانقاذ حياته - 00:17:43

يجوز اسقاطه في هذه الحالة وذلك لان اسقاطه في هذه الحال فيه دفع لاعظم الضررين وجلب لاعظم المصلحتين لان عندنا وفي هذه المسألة ظررا عندنا ظرران موت الام وموت الجنين. ايهما اشد ظررا؟ موت الام او موت جنين. موت الام اعظم ضررا موت الجنين. لان حياة الام متيقنة - 00:17:59

او هذا الجنين حيا بعد الولادة امر مشكوك فيه. قالوا فيجوز اسقاطه دفعا لاعظم اه الضررين ويعني هذا القول هو الاقرب والله اعلم لكن ايضا لا بد ان نقيد ذلك بان يكون هناك اتفاق بين الاطباء - 00:18:23

بان بقاء هذا الجنين فيه خطر مؤكد على حياة الام وانه لو بقي فسوف يتسبب في وفاتها ويعني خاصة في الوقت الحاضر مع تقدم الطب يعني اصبح كونه خطرا على امه احتماليته ليست كبيرة - 00:18:38

الى انها الان اصبح هناك العملية قيصرية واصبح هناك يعني تقدم طبي ربما كان هذا الكلام جمالية اكبر فيما مضى الوقت الحاضر اصبحت هذا الاحتمال اصبح ليس كبيرا لكن احسن الله اليكم في هذه الصورة - 00:18:53

اه المسألة منحصرة فيما اذا كان الظرر يعود على فقد حياة الام. اما لو كان ظرر متعلق بنقص شيء من صحتها فلا ترد المسألة ولا يرد الخلاف نعم نعم كلام فقط في انها ستموت. مم - 00:19:10

وايضا بشكل مؤكد يعني ذكاء الاطبا انه بشكل مؤكد وهذا احتماليته في الوقت الحاضر اصبحت قليلة ليست كبيرة مع التقدم الطبي اصبحت ليست كبيرة لكن كان هذا اكثر ما يطرح قديما. لانه احيانا يكون في مثل هذه الصورة كلام الاطباء انه سيترتب عليه ظرر - 00:19:24

لكن هالضرر لا يصل الى يعني آآ ذهاب نفس الام وانما ينقص شيئا من صحته. هنا هنا لا يجوز الاسقاط هنا لا يجوز الاسقاط. احسن الله اليك. الحالة الثانية ان يكون - 00:19:40

الحمل في الاربعين الاولى بطول الاربعين فاذا وجد مصلحة شرعية او لدفع ظرر متوقع يجوز الاسقاط ومن ذلك يعني لو قرر الاطباء ان هذا الجنين لو عاش سيكون مشوها خلقيا - 00:19:53

وهنا في طول الاربعين الامر فيه سعة وفقهاء الحنابلة ذكروا انه يجوز يعني اسقاط بطول الاربعين لانه في الحقيقة ليس اسقاطا لانسان اسقاط النطفة اسقاطه لنطفة لكن مع ذلك نقيد هذا بانه لابد ان يكون هناك غرظ صحيح - 00:20:10

ان يكون هناك غرض صحيح آآ ومصلحة شرعية معتبرة الحالة الثالثة ان يكون الاسقاط قبل مرور مئة وعشرين يوما على الحمل وبعد اربعين يوما يعني ان الحمل في طور العلقة او في طور المضغة - 00:20:27

فاذا اثبت الاطباء يعني هذه الحالة لاحظ انها اكثر الحالات التي اكتشف فيها التشوه اذا اثبت الاطبا بان الجنين في هذه المرحلة لو عاش سيكون مشوها تشويها خطيرا وغير قابل للعلاج - 00:20:47

وآآ سيكون عليه آلام كبيرة عليه وعلى اهله ونحو ذلك ففي هذه الحال يجوز اسقاطه بناء على طلب الوالدين وذلك لان هذا الحمل ليس بانسان حقيقة لانه لم تنفخ فيه الروح - 00:21:02

الانسان مكون من جسده وروح وهو لا زال مضغة لا زال علقة او لا زال مضغة فيعني الاسقاط اسقاط العلقة او اسقاط لمضغة حتى لو بدأ فيها التخلف التخلق يبدأ بعد الثمانين - 00:21:19

في طور المضغة تخلق لا يعني نفخ الروح بعض الناس يخلط بين مسألة التخلق ومسألة نفخ الروح. نفخ الروح يكون بعدها مئة وعشرين يوما التخلق يكون بعد الثمانين حتى لو بدأ فيه التخلف - 00:21:35

لكن المهم ان يتفق الاطباء على ذلك على ان هذا الحمل فسيكون فيه تشويه تشويه خلقي ويكون ذلك بشكل مؤكد ويعرف ذلك الاطباء من خلال مثلا الجينات ومن خلال ايضا تاريخ الوالدين وتحليل الوالدين ونحو ذلك لهم في هذا الطرائق فاذا قرر الاطباء ذلك - 00:21:48

فما دام انه في طور العلقة او المضغة هنا يجوز الاسقاط في هذه آآ الحال. لكن يكون ذلك في حدود ضيقة ولا يكون على آآ اطلاقه ولابد من فتوى شرعية ايضا خاصة - 00:22:09

حتى يعرف المفتي الملابسات والحال ويقدر الضرورة فلا تكون فتوى عامة لاي احد وانما لابد ان تكون الفتوى فتوى خاصة لكل حالة بعينها وعلى هذا نلخص ما سبق نقول اه ان - 00:22:24

اه كقاعدة عامة لا يكون الاسقاط اه الا لوجود مصلحة حتى لو كان في طور الاربعين او لوجود مبرر شرعي وان مجرد آآ الخوف من آآ تربية الاولاد او مشقة تربية الاولاد او نحو ذلك ان هذا لا يعتبر مبررة مقبولة من الناحية الشرعية - 00:22:42

ايضا نقول اذا نفخت فيه الروح بعد مائة وعشرين يوما هذا اصبح انسانا اسقاطه في قتل لانسان لا يجوز لا يجوز الا في حالة واحدة هي محل خلاف وهي ما اذا كان بقاؤه في خطر على امه ففي هذه الحال اذا كان الخطر مؤكدا يعني اما ان تموت - 00:23:01

الام او يموت الجنين هل يجوز الاسقاط؟ اه فيه قولان لاهل العلم والاقرب هو الجواز كما عليه الاكثر ايضا اذا كان في طور الاربعين في طور الاربعين الفقهاء لا يشددون كثيرا - 00:23:20

ولذلك اذا وجد مصلحة شرعية معتبرة او قرر اطباء بان هذا الجنين سيكون مشوها خلقيا. هنا يجوز الاسقاط في لذلك اه اذا كان في طور العلقة او المضغة تكون المسألة اشد. يعني اشد من طور الاربعين - 00:23:33

فلابد من مبررات اقوى لذلك الاسقاط ومن ذلك ان يقرر الاطباء ويتفقون على انه اذا عاش هذا الجنين انه سيكون مشوها خلقيا بدرجة خطيرة وكبيرة وسيكون عليه الام كبيرة ونحو ذلك - 00:23:49

فلابد اذا ان يكون الاسقاط على آآ هذه آآ الظوابط آآ ولذلك الاطباء الذين يتولون هذا الامر عليه مسؤولية كبيرة في هذا لابد ان يتفقهوا في هذه المسائل وان يعرفوها وان يطلبوا فتوى - 00:24:03

عندما يطلب الاسقاط يطلبون فتوى لتلك الحالة بخصوصها والا يكتفوا يعني بعض الاطباء تجد انه طبيب ومفتي في الوقت نفسه. صحيح. وهذا غير صحيح. لابد ان تكون الفتوى من الفقيه. وان يكون التصوير من الطبيب. يصور الطبيب المسألة - 00:24:20

الفقيه هو الذي يفتي بناء على ذلك خاصة في مثل هذه المسائل الخطيرة. احسن الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا هذا البيان آآ ما سبب تفريق الفقهاء بين طول الاربعين وما بعد الاربعين قبل المئة والعشرين - 00:24:35

نعم السبب هو انه بعد الاربعين سينتقل من طور الى طور. هو انه في طور الاربعين لا زال نطفة فيقولون النطفة يعني يجوز العزل العزل يجوز. والعزل معناه ابعاد النطفة عن عن الرحم - 00:24:51

فيقولون انه يشبه العزل من بعض الوجوه. يعني ما دامه في في طور النطفة يشبه العزل من بعض الوجوه والعزل دلت السنة على جوازه كما قال جابر كنا نعزل والقرآن ينزل - 00:25:08

فيعني قالوا انه يشبه العزل من بعض الوجوه. لكن اذا انتقل الى الى طور اه العلقة وطور المضغة هنا انتقل من مرحلة الى مرحلة لم يعد نطفة. انما انتقل الى مرحلة اخرى وهي مرحلة العلقة وثم المضغة - 00:25:21

احسن الله اليكم ايضا من المسائل التي فهل يقال بها او لا؟ من باب ظبط المسألة من الناحية الشرعية اه يكتفى بقول طبيب واحد في تقرير مثل هذه المسائل او لابد ان يكون اه يعني هناك عدد معتبر في قول الاطباء او مواصفات معينة في هذا الطبيب - 00:25:38

مثل هذه المسائل الكبيرة والخطيرة لا يكتفى فيها بقول طبيب حتى وان كان حاذقا في الطب وان كان ثقة لابد من اكثر من طبيب والاحسن ان يكون ثلاثة اطبا فاكثر هذا هو الاحسن وان كان يكفي طبيبان ثقتان لكن الاحسن ان يكون ثلاثة اطباء فاكثر - 00:25:56

لان هذا سيترتب عليه امور كبيرة وخطيرة فلا بد من ان يتفق يعني اكثر من طبيب على ذلك والاحسن ان ان يكونوا ثلاثة فاكثر والهدف من هذا ان يعني يوصل الى درجة - 00:26:15

يعني متيقنة او شبه متيقنة من حصول هذا الضرر. نعم يعني مزيد من من التحوط لمثل هذه الامور ويترتب عليه احكام شرعية ومسائل مهمة يعني اشتراط ان يكون اكثر من طبيب لمزيد من التحوط لان الانسان يبقى بشرا حتى وان كان طبيبا ثقة وحاذقا في الطمط فيرد عليه - 00:26:29

طاوأ ولذلك لابد من ان يرجع لرأي عدد من الاطباء فاحسن الله اليكم وشكر الله لكم شيخنا هذا البيان والتوظيح في هذه المسألة آآ

الى هنا نكون قد وصلنا الى ختم هذه الحلقة - 00:26:49
اه باسمي وباسمكم جميعا نشكر شيخنا فضيلة الاستاذ الدكتور سعد بن تركي الخثلان على هذا البيان والتوظيح فشكر الله لكم شيخا وشكرا لكم وللاخوة المستمعين. كما اتقدم بالشكر الجزيل لمن قام بتسجيل هذه الحلقة الشيخ عثمان ابن عبد الكريم الجويبر. والشكر لكم - 00:27:06
انتم ايها المستمعون والمستمعات لانصاتكم واستماعكم الى ان التقيكم في حلقة قادمة باذن الله عز وجل ومع موظوع فقهي استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه كان معكم في ادارة هذه الحلقة فهد بن عبد العزيز الكثيري السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:27:24
مجالس الفقه برنامج حواري تناقش فيه الموضوعات الفقهية باسلوب سهل ميسر برفقة ثلة من اهل العلم المتخصصين في الفقه الفقه مجالس الفقه تنفيذ محمد ابن سعد الفرشان - 00:27:45